٢٥٤٢ إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب (م) عن ابن عمرو
أي باختلافهم في الكتاب والشرائع الباطلة اما الاختلاف فيه بسبب اشتباه الحكم ...
٢٥٤٤ إنما هما قبضتان فقبضة في النار وقبضة في الجنة (حم طب) عن معاذ قال الشيخ حديث صحيح
(إنما هما) أي السعداء والأشقياء (قبضتان) قال المناوي تثنية قبضة وهي الأخذ بجميع الكف والله سبحانه وتعالى منزه عن الجارحة فالمراد أنه تعالى قضى وحكم على فريق بالخلود في النار وعلى فريق بالخلود في الجنة (فريق في الجنة وفريق في السعير)
٢٥٤٥ إنما هما اثنتان الكلام والهدي فأحسن الكلام كلام الله وأحسن الهدي هدي محمد ألا وإياكم ومحدثات الأمور فإن شر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ألا لا يطولن عليكم الأمد فتقسو قلوبكم ألا إن كل ما هو آت قريب والبعيد ما ليس بآت ألا إنما الشقي من شقي في بطن أمه والسعيد من وعظ بغيره ألا إن قتال المؤمن كفر وسبابه فسوق ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ألا وإياكم والكذب فإن الكذب لا يصلح لا بالجد ولا بالهزل ولا يعد الرجل صبيه ثم لا يفي له وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإنه يقال للصادق صدق وبر ويقال للكاذب كذب وفجر ألا وإن العبد يكذب حتى يكتب عند الله كذابا (ه عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح
(إنما هما) قال الحفني أي الخصلتان المحمودتان وفسرهما بما ذكره بقوله (الكلام والهدي) بفتح الهاء وسكون الدال أو بضم الهاء وفتح (كلام الله) فعليكم بالإكثار من تلاوته والعمل بما فيه (وأحسن الهدي) أي السيرة والطريقة (هدي محمد) أي سيرته وطريقته (كل بدعة ضلالة) والمراد بالبدعة المذمومة وهي ما خالفت قانون الشرع (قتال) قال الحفني أي قتل المؤمن كفر إن استحل ذلك (والكذب) قال الحفني إلا أن ترتب عليه مصلحة كالكذب على الزوجة لترجيعها إلى طاعته (بالجد) بكسر الجيم (يهدي) أي يجر إلى الفجور أي يظلم القلب من فعل المعاصي
٢٥٤٦ إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول (ق عن أم سلمة)
ضمير هي ترجع إلى عدة الوفاة قالت أم سلمة جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها فقال لا عليه السلام

ثلاث مرات (لا) وقال عليه السلام إنما هي أربعة أشهر وعشر فذكر قيل رمي البعرة كناية
إلى أن جلوسها هذه المدة سنة لزوجها في جنب ما يجب عليها من رعاية الزوج أهون عليها من رمي تلك
البعرة أو إلى أنها رمت العدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ
على استكثارها عدة أربعة أشهر للحكم الاكتحال فيها لأن عدة الحامل للوفاة في الجاهلية كانت سنة
ثم خففت فصارت أربعة أشهر وعشرا قيل في تكراره عليه الصلاة والسلام إلى ثلاث مرات
بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وإن كان
من عذر فيكون حجة من حرمه لعذر كأبي حنيفة ومالك ويمكن أن يقال صور الضرورات
مستثناة والحديث محمول على العذر الذي كان لم يصل إلى حد جاز فيه
الترخيص بالتداوي
٢٥٤٧ إنما يبعث الناس على نياتهم (ه عن أبي هريرة)
إنما يبعث الناس من القبور على نياتهم من خير وشر فيجازون على طبقها
٢٥٤٨ إنما يخرج الدجال من غضبة يغضبها (حم م عن حفصة)
أي لأجل غضبة يتسلط بها على الناس والقصد الإظهار بشدة غضبه حيث أوقع خروجه
على الغضبة وهي المرة من الغضب
٢٥٤٩ إنما يدخل الجنة من يرجوها وإنما يجتنب النار من يخافها وإنما يرحم الله
من يرحم (هب عن ابن عمر) بإسناد حسن
أي لأنه من لا يرحم فإنه ليس من رحمة الله والفتح كذا (وإنما يجتنب)
قال الشيخ بجيم مثناة فوقية فنون فموحدة مضارع اجتنب وفي نسخة (يجنب)
بنون مشددة من الجنبة (النار) لمفعوله (من يخافها) أي يخاف عذابها والمعذب
بها هو الله سبحانه وتعالى أي إنما يدخل الجنة ويجتنب النار من يخاف الله ويرجو
رحمته (وإنما يرحم الله) أي يتفضل بجوده وإحسانه (من يرحم) الذي يرق قلبه
على غيره لأن الجزاء من جنس العمل
٢٥٥٠ إنما يرحم الله من عباده الرحماء (طب عن جرير) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح
أي يرحم أحمد بالرحمة من له غير رحم
٢٥٥١ إنما يعرف الفضل لأهل الفضل أهل الفضل (ابن عساكر عن أنس) قال
الشيخ حديث ضعيف منجبر
أي العلم والعمل قال المناوي قاله لما أقبل علي والعباس والنبي جالس بالمسجد عليه الصلاة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)